

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٨٤ لسنة ٢٠٠٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعي :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن تشكيل لجنة أفغانستان

والمعدل بالقرار رقم ١٠١١ لسنة ١٩٩٦ :

وعلى ما عرضه وزير التضامن الاجتماعي :

**قرار:**

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / علي المصيلحي وزير التضامن الاجتماعي في اعتماد توصيات وقرارات لجنة مباشرة مسؤوليات و اختصاصات مكتب أفغانستان المشكلة بموجب قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمي ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ ، ١٠١١ ، ١٩٩٦ المشار إليهما .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق أول يونيو سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف